

مدى إمكانية تعرض البنوك الإسلامية لخطر الفشل المالي طبقاً لنموذج sherrod
دراسة حالة بنك قطر الإسلامي (2008-2015)

الأستاذة: براج دلال

جامعة محمد بوضياف- المسيلة- الجزائر-

berrabehdalal@gmail.com

Le Résumé:

Nous avons essayé, d'après cette fiche de recherche, de mettre sur la lumière le degré de risque d'échec financier que la banque islamique puissent attendre.

D'après l'étude d'un cas de la banque de Qatar islamique et après la définition des banques islamique et leurs spécifiés et la nature des risques et leur management dans ce type de banques.

Nous avons entrepris l'évaluation de l'opportunité d'attente d'un échec financier au niveau de la banque islamique de Qatar .

Selon l'exemplaire Sherrod. En effet nous avons exposé une représentation de cette banque, aussi une définition de l'échec financier et ses aspects et nous avons pris en charge le compte et l'analyse des indices de l'évaluation de la performance financier de la banque visée (celle de Qatar islamique).

Enfin, nous avons mesuré la valeur de l'indice Z selon l'exemplaire Sherrod pour connaitre le degré de risque d'échec financier que cette banque puisse l'attendre .

Mots – clés :

Les banques islamiques, l'échec financier, l'exemplaire Sherrod , banque Qatar islamique.

الملخص:

حاولنا من خلال هذه الورقة البحثية تسليط الضوء على مدى تعرض البنوك الإسلامية لخطر الفشل المالي، من خلال دراسة حالة بنك قطر الإسلامي، فبعد أن تطرقنا إلى تعريف البنوك الإسلامية وخصائصها وطبيعة المخاطر وادارتها في البنوك الإسلامية، تناولنا تقييم إمكانية تعرض بنك قطر الإسلامي لخطر الفشل المالي وفقاً لنموذج Sherrod. أين استعرضنا لمحة عن البنك، وتقديم تعريف للفشل المالي ومظاهره، وقمنا بحساب وتحليل مؤشرات تقييم الأداء المالي لبنك قطر الإسلامي.

وفي الأخير قمنا بقياس قيمة المؤشر Z وفقاً لنموذج Sherrod للتعرف على مدى تعرض بنك قطر الإسلامي لخطر الفشل المالي.

الكلمات المفتاحية: البنوك الإسلامية، الفشل المالي، نموذج Sherrod، بنك قطر الإسلامي.

مقدمة:

نظراً لأهمية الصناعة المالية والبنكية الإسلامية والدور المتنامي الذي بدأت تلعبه، سواء على المستوى الدولي وكذا على مستوى الساحة البنكية المحلية العربية والإسلامية، خاصة بعد الأزمة المالية العالمية لسنة 2008م حيث بدت البنوك الإسلامية أكثر متانة وقدرة على مواجهة الصدمات، وبرزت كمؤسسات داعمة للاستقرار المالي بسبب طبيعة عملها المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، ولم يسجل انهيار أي مصرف إسلامي بخلاف البنوك التقليدية العريقة منها أو العادية فإنه من الضرورة بمكان دراسة طبيعة المخاطر التي تتعرض لها الصناعة المصرفية والآليات والأدوات المستخدمة في إدارتها، وإسقاط نموذج sherrod على بنك قطر الإسلامي لمعرفة مدى تعرضه لخطر الفشل المالي وذلك خلال الفترة 2008-2015م

ومن هنا تبرز الإشكالية الرئيسية للدراسة كما يلي :

ما مدى تعرض البنوك الإسلامية لخطر الفشل المالي؟

وقد تم تقسيم هذا البحث إلى ثلاثة فروع:

الفرع الأول: تعريف البنوك الإسلامية وخصائصها

الفرع الثاني: الأساس الفكري للمخاطرة في الاقتصاد الإسلامي

الفرع الثالث: طبيعة المخاطر في البنوك الإسلامية

الفرع الرابع: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

الفرع الخامس: تقييم إمكانية تعرض بنك قطر الإسلامي لخطر الفشل المالي وفقاً لنموذج Sherrod

وسنفضل في الخطة كالاتي:

الفرع الأول: تعريف البنوك الإسلامية وخصائصها

أولاً: تعريف البنوك الإسلامية:

يعزى لفظ البنك أساساً إلى كلمة إيطالية تعني المائدة¹، حيث كان الصيارفة يجلسون في الموائد والأسواق للتجار بالنقود وأمامهم مناخد عليها نقودهم تسمى Banco. ومع تبلور العمل البنكي ظهرت كلمة بنك Bank الإنجليزية، ويقابلها بالعربية البنك. وهو في الفقه مأخوذ من الصرف، وهو المكان الذي يتم فيه صرف النقود، أي تبديلها بعضها ببعض. والصرف لغة يعني تغير الشيء من حالة إلى حالة أو إبداله بغيره، وهو بيع النقد بالنقد².

ويوجد عدد من التعاريف للبنك الإسلامي فقد عرفه الدكتور محسن أحمد الخضيرى

بأنه³: "مؤسسة نقدية مالية تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها توظيفاً فعالاً يكفل تعظيمها ونموها في إطار القواعد المستقرة للشريعة الإسلامية وبما يخدم شعوب الأمة ويعمل على تنميتها".

كما عرفت اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية بأنها⁴: "تلك البنوك أو المؤسسات التي ينص قانون انشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة، وعلى عدم التعامل بالفائدة (الربا) أخذاً وعطاء".

ما يلاحظ على هذه التعاريف هو أن كل منها يختلف عن الآخر في بعض الجوانب، ولكن العامل المشترك فيما بينها هو أن البنك الإسلامي يجمع الموارد ويوظفها وفقاً للمبادئ المستمدة من الشريعة الإسلامية.

إذاً تعد البنوك الإسلامية بمثابة مؤسسات مالية تزاوّل النشاط البنكي والاستثماري في ظل تعاليم الإسلام، وفي حدود نطاق الضوابط الشرعية الإسلامية.

ثانياً: خصائص البنوك الإسلامية:

إن للبنوك الإسلامية ما يميزها من السمات والخصائص عن غيرها، فلها منهجها الخاص وأساليبها المميزة في تعبئة الموارد المالية من أصحاب الفائض، وتوجيهها إلى أصحاب العجز، ومن أهم خصائصها نذكر ما يلي:

1. الصفة العقيدية للبنوك الإسلامية: إن البنوك الإسلامية تستمد أساسها العقائدي من الشريعة الإسلامية، أي أن له إيديولوجية تختلف تماماً عن إيديولوجية البنك التقليدي.

حيث أن هناك إطاراً عاماً يحكم نشاط هذه البنوك وهو الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، وبمقتضى ذلك فإنه على البنوك الإسلامية الالتزام بخلو أنشطتها من المخالفات الشرعية، كما يتضمن أيضاً ضرورة التزام كافة عمليات ومعاملات هذه البنوك بالضوابط والأحكام الفقهية المتعلقة بالمال والمعاملات الإسلامية عامةً.

ومن مظاهر خضوع البنوك الإسلامية لأحكام الشريعة الإسلامية⁵:

عدم تعاملها بالفائدة (الربا) أخذاً وعطاءً؛ أي أنها لا يمكن أن تعطي فائدة مقابل الموارد التي تحصل عليها من المتعاملين معها، أي أصحاب الحسابات لديها وبكافة أشكالها، كما أنها لا يمكن أن تأخذ فائدة من المتعاملين معها عند استخدامها للموارد لديها، أي عند توفير الموارد التمويلية لهم، وبالتالي فإن تجميع الموارد في البنوك الإسلامية لا يتم بإعطاء الفائدة، وإن استخدام الموارد هذه لا يتم بأخذ الفائدة، إضافة إلى تعاملها بالأعمال والخدمات الأخرى التي لا تتصل بتجميع الموارد واستخدامها والتي لا تتضمن التعامل بالفائدة فيها، وهذا يعني أن الفائدة لا يمكن استخدامها في أي عمل أو نشاط يقوم به البنك الإسلامي.

الالتزام التام والكامل بقاعدة الحلال والحرام عند قيامها بأعمالها وأنشطتها: أي أن البنوك الإسلامية ينبغي عليها تجنب المال الحرام عند حصولها على الموارد وتجميعها لديها، إذ يجب أن تقتصر في تجميع الموارد هذه على المال الحلال فقط، وأن لا تستخدم الأموال التي تتوفر لديها إلا في الاستخدامات التي هي حلال في الشريعة الإسلامية، وتجنب أي استخدام فيما هو حرام أو يقود إلى حرام⁶.

2. الصفة التنموية للبنوك الإسلامية: من السمات الرئيسية المميزة للبنوك الإسلامية مساهمتها في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية للمجتمع، فهي تبذل أقصى اهتمامها وجهدها من أجل تجميع وتعبئة أقصى قدر من الادخارات غير المستخدمة أي المكتنزة (المجمدة) استناداً إلى الشريعة الإسلامية التي تحرم الاكتناز وتحاربه، لأنه يتضمن عدم الانتفاع من الموارد التي يتم اكتنازها سواءً لصاحبها أو للمجتمع خاصةً، وأن

الاكتناز ينتشر في الدول الإسلامية التي تعمل فيها البنوك الإسلامية. وقد حذرنا الله سبحانه وتعالى من مغبة حبس المال وكثره بقوله: {وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُوهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ}.

3. الصفة الاجتماعية للبنوك الإسلامية: تقوم البنوك الإسلامية على أساس اجتماعي ذو طبيعة خاصة يكاد يكون منعدماً في البنوك التقليدية، ويعتبر النشاط الاجتماعي في المجالات غير التقليدية التي استطاعت البنوك الإسلامية أن يكون لها دور بارز فيها، فالبنوك الإسلامية تسعى إلى تحقيق التكامل الاجتماعي من خلال توزيع استثماراتها المباشرة وغير المباشرة بين مختلف القطاعات وتأخذ بالحسبان عند دراستها الجدوى الاقتصادية العائد الاجتماعي إلى جانب العائد المادي، وتفضل المشاريع التي تلي الاحتياجات التمويلية للفقراء أولاً. ولا يمول البنك الإسلامي الأنشطة الضارة بالمجتمع، لأنه ملتزم بأحكام الإسلام التي تحرم كل ضار وخبيث.

الفرع الثاني: الأساس الفكري للمخاطرة في الاقتصاد الإسلامي

أولاً: المعنى الفقهي للمخاطرة: فيما يلي نورد أهم المعاني والمصطلحات التي عبر من خلالها الفقهاء عن المخاطرة:

الضمان: ذكر فقهاء الحنفية والحنابلة أن الربح يستحق بالمال أو بالعمل أو بالضمان، مما يفهم منه أن المخاطرة (الضمان) لها دور مستقل في الكسب كدور المال أو العمل.⁸

1. الغرر: الغرر لغة الخطر والخديعة، وفي الاصطلاح الفقهي الغرر ما يكون مستور العاقبة، لحديث مسلم عن أبي هريرة مرفوعاً نهي عن بيع الغرر وفسره القاضي بما تردد بين أمرين ليس أحدهما أظهر ولو كان بيع أبى وشارد لقادر على تحصيلهما لأنه مجرد توهم لا ينافي تحقق عدمه ولا ظنه بخلاف ظن القدرة على تحصيل مغبوب. وبيع الغرر ثبتت حرمة في السنة فيما رواه أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الغرر⁹، وقد أجمعت الأمة على حرمة بيع الغرر، وقد ضربوا لبيع الغرر أمثلة كبيع الطير في الهواء والسماك في الماء ونحو ذلك، وتسمى ببيع الخطر ومنها بيع حبل الحيلة وبيع البعير الشاردة... الخ.

احتمال وقوع الخسارة: إذ نجد أن الإمام ابن القيم الجوزية قسم المخاطرة إلى مخاطرتين، الأولى مخاطرة التجارة، والثانية مخاطرة القمار، فقال: "المخاطرة مخاطرتان، مخاطرة التجارة، وهو أن يشتري السلعة بقصد أن يبيعها ويربح ويتوكل على الله في ذلك، ومخاطرة الثاني الميسر الذي يتضمن أكل المال بالباطل فهذا الذي حرمة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم.

2. المجازفة: ورد تعريف المخاطرة بمعنى المجازفة في حديث ابن تيمية فقال: "المجاهدة في سبيل الله فيها مخاطرة، قد يغلب أو يُغلب وكذلك سائر الأمور من الجعالة والمزارعة والمساقاة والتجارة، والسفر وغيرهما"، بل أن المخاطرة تحيط ببني البشر في حياتهم اليومية، والبشر لا يعلمون الغيب ولا يتصرفون بناءً على اليقين أو التأكد بل بناءً على الظن وعدم التأكد.

ثانياً: المعنى المعاصر للمخاطرة في الاقتصاد الإسلامي¹⁰

1. التعريف العام للمخاطرة في الاقتصاد الإسلامي: إن معنى المخاطرة في الاقتصاد الإسلامي بمفهومها العام في العصر الحديث، لا يختلف عن التعريف العام لها، والذي يُعنى باحتمالية تذبذب العوائد وإمكانية وقوع الخسائر، كما ذكر ابن قيم الجوزية في تعريفه عن احتمال الخسارة في التجارة والمقامرة، وهذا المعنى للمخاطرة بشكلها العام لم ينهها الفقهاء والعلماء المعاصرين.

والمخاطرة في تعريف أحد الكتاب هي "الحالة التي تتضمن احتمال الانحراف عن الطريق الذي يوصل إلى نتيجة متوقعة أو مأمولة"¹¹.

2. تعريف المخاطرة وفقاً لطبيعتها في الاقتصاد الإسلامي: يقصد بالمخاطرة وفقاً لطبيعتها هو أسباب وكيفية حدوثها على أساس الأدوات والصيغ التمويلية المتعامل بها والنظام الاقتصادي الذي يحكمها.

وإذا ما أردنا إعطاء تعريف للمخاطرة انطلاقاً من طبيعتها، نجد أن المخاطرة وفقاً للمفهوم الإسلامي تختلف عن المخاطرة في المفهوم التقليدي في جانب أساسي، والذي يحدد إسلامية الاقتصاد، ألا وهو الالتزام بالشريعة الإسلامية.

فقد جرى العرف على أن المخاطرة تتعلق بالجوانب المالية للاستثمار مثل المخاطر الائتمانية ومخاطر سعر الصرف وما إلى ذلك، إلا أن مفهوم المخاطرة يمكن أن يكون أوسع من ذلك بإضافة الجوانب الشرعية المتعلقة بالبنوك الإسلامية، كدخولها في تمويل أو المشاركة في استثمارات أو مشروعات تحتل عدم احترامها للضوابط والمعايير الشرعية، حتى ولو كان المشروع يدر عوائد مؤكدة الحدوث.

ويمكن اقتراح تعريف للمخاطرة من وجهة نظر البنوك الإسلامية، على أنها-إضافة لاحتمال تذبذب العوائد وتعرض البنك لخسائر غير متوقعة- قيام البنك الإسلامي بتمويل أو الاستثمار في مشروعات تحتل عدم احترامها للضوابط والمعايير الشرعية.

الفرع الثالث: طبيعة المخاطر في البنوك الإسلامية

أولاً: مخاطر البيئة الخارجية

وهي تلك المخاطر المتأتية من البيئة المحيطة للبنك الإسلامي، والتي ليس له قدرة على التأثير فيها أو السيطرة عليها. وتأثيرها يكون على الأمد الطويل ويميل إلى الثبات النسبي، وان كان هذا لا يعني عدم توفر الوسائل اللازمة لمواجهتها والتكيف معها، وتنقسم إلى:

1. المخاطر المرتبطة بالعميل: بحكم العلاقة القائمة بين العميل والبنك الإسلامي والمتمثلة في المشاركة في الربح والخسارة، وبالتالي المشاركة في المخاطرة، كانت احد الأسباب المهمة في كون العميل من أهم مصادر المخاطر الخارجية للبنوك الإسلامية. ويمكن رصد أهم المخاطر الناجمة عن العملاء والتي لها تأثير مباشر على البنك الإسلامي فيما يلي:

- المخاطر التي يمكن أن تنشأ بسبب عدم سلامة المركز المالي للعميل طالب التمويل لدى البنك الإسلامي؛
- عدم نزاهة كثير من العملاء في تعاملاتهم مع البنك الإسلامي فيما يخص الإفصاح على المعلومات الخاصة بهم؛
- الكثير من العملاء يعتمدون المماثلة في سداد التزاماتهم تجاه البنوك الإسلامية لدراية منهم بعدم قدرة البنك الإسلامي في الغالب على فرض غرامات التأخير عن السداد؛
- الذهنية السائدة لدى الكثير من العملاء على أن البنك الإسلامي هو مؤسسة خيرية لا تستهدف الربح، ودورها الذي يقتصر على إعانة المجتمع.

2. المخاطر المرتبطة بالسوق البنكي: إن التقلبات الحاصلة في قيم الأصول وانحراف العوائد عن التوقعات المستهدفة تعتبر تهديد في حد ذاته لاستمرار نشاطات وأعمال البنوك خاصة الإسلامية منها، التي تلقى منافسة شديدة من البنوك التقليدية لضمان أكبر حصة ممكنة في السوق البنكية بصفة عامة والإسلامية بصفة خاصة، باستهداف عدد متزايد من العملاء الطالبين للمعاملات المالية الإسلامية، وتكمن أهم المخاطر الناجمة عن السوق البنكي فيما يلي:

- خطر المنافسة الكبيرة من البنوك التقليدية ليس فقط فيما يخص مستوى جودة الخدمات وإنما في اقتحام البنوك التقليدية سوق الخدمات البنكية الإسلامية؛
- خطر محاكاة البنوك التقليدية حيث تتجه كثير من البنوك الإسلامية إلى محاكاة البنوك التقليدية في جذب المدخرات المالية خاصة واستقطاب العملاء عامة، الأمر الذي يقودها إلى تبني سياسات وأساليب قد لا تكون الأكثر تعبيراً عن رسالتها الإسلامية وتوجيهها التنموي؛
- خطر الإعلام المضاد حيث أن البنوك الإسلامية في السنوات الأخيرة تتعرض إلى هجمات إعلامية تسعى إلى التشكيك في طرق وأساليب المعاملات الشرعية التي تتبناها؛
- خطر العولمة المالية حيث أنها تشكل حاجزاً منيعاً ضد تقدم البنوك الإسلامية التي تفتقر إلى آليات وأدوات حقيقية لمواكبتها، فهي بحاجة إلى تطوير خدماتها وتحسين نوعيتها ولا يتسنى لها ذلك إلا بمسايرتها للتكنولوجيات الحديثة، ومحاولة تقليص الفجوة التكنولوجية بينها وبين الصناعة المالية التقليدية؛
- خطر الافتقار إلى أسواق مالية ثانوية إسلامية خاصة وأنه لا يمكن لها اللجوء إلى الأسواق المالية العالمية أو المؤسسات البنكية التقليدية في حال نقص السيولة أو الرغبة في توظيف فائض السيولة لديها، وذلك لاختلاف طبيعة عمل هذه المؤسسات عن طبيعة عمل البنوك الإسلامية.

3. مخاطر مرتبطة بالقوانين والأنظمة السائدة: إن أغلبية الدول الإسلامية وغير الإسلامية التي تتواجد بها المؤسسات المالية الإسلامية تلزم سلطاتها الرقابية والتنفيذية البنوك الإسلامية بنفس المعايير والضوابط المالية التي تطبقها على البنوك التقليدية، وبالتالي قصور بعض القوانين على معالجة مهمة هذه البنوك في تحقيق متطلبات عملائها في تطبيق صيغ التمويل اللاربوية.

إن هذه الأوضاع القانونية والتشريعية تضطر البنوك الإسلامية إلى ما يلي:

- جعل مدد التمويل لعملائها قصيرة الأجل أو متوسطة؛
- الاحتفاظ بسيولة مرتفعة لمواجهة أي طارئ قد يحصل، مما يعيق استثمار الأموال ويخفض عوائد المودعين؛
- اعتماد البنك الإسلامي على تدفق الودائع عند اتخاذه خطة توزيع وتنوع الاستثمارات وتحديد مدد التمويل اللازمة؛

➤ توجيه أغلب استثماراته إلى المربحة بدل توجيهها إلى المساهمات والمشاركات، لسرعة تسيلها ووضوح التدفق النقدي والعوائد.

ثانياً: مخاطر البنية الذاتية للبنك الإسلامي

1. مخاطر الهندسة المالية: تعرف الهندسة المالية بأنها التصميم والتنفيذ لأدوات واليات مبتكرة، والصياغة لحلول إبداعية لمشاكل التمويل¹².

تشهد أعمال البنوك الإسلامية اليوم نقص في الأدوات المالية كسندات المقارضة مثلاً، والتي بمقتضاها يمكن تسريع تدوير الأموال، وإيجاد مصادر سريعة للسيولة، مما يشكل باعثاً للاستثمار طويل المدى، وأيضاً ابتكار أدوات مالية جديدة في إطار الشريعة الإسلامية يتيح فرصاً للتنوع في مصادر الأموال واستخداماتها خاصة في الأجل الطويلة، والتنوع في محفظة البنك الاستثمارية، مما يقلل من درجة المخاطرة التي يتعرض لها البنك الإسلامي، والتي هي أعلى نسبياً من مخاطرة البنك التقليدي.

2. نقص الموارد البشرية القادرة على قيادة التمويل الإسلامي: إن الإطارات الموظفة حالياً في البنوك الإسلامية في الغالب هي مكونة تكويناً موجه لأداء عملها في البنوك الربوية دون تكوين شرعي، والبعض الآخر مكون تكويناً شرعياً دون دراية محاسبية أو مالية، والذي أوجد تجاوزات خطيرة وأخطاء وتناقضات في تطبيق الكثير من الصيغ الإسلامية، مما أدى بالبعض إلى التشكيك في إسلامية البنك الإسلامي.

3. خطر عدم وجود هيئات رقابية شرعية في المستوى المطلوب: استحدثت البنوك الإسلامية هيئات رقابية شرعية، إذ أصبحت جزءاً من هيكل البنك وتستمد وجودها من الأنظمة الأساسية لهذه البنوك، تمارس عليها سلطة الرقابة والإشراف والتوجيه فيما يختص بمشروعية ما يقدم عليه البنك من أعمال¹³. وتتكون هذه الهيئة من مجموعة من العلماء واختيارهم يكون على أساس مواقعهم الرسمية ومناصبهم الدينية، وتواجه هيئة الرقابة الشرعية مجموعة من المشاكل والصعوبات، نورد أهمها في نقطتين أساسيتين¹⁴:

➤ عدم وجود خبراء لهؤلاء العلماء بالأمور المحاسبية، مما يجعل الحكم من قبلهم في كثير الأحيان بعيداً عن الحقيقة؛

➤ تعرض هؤلاء العلماء لضغوطات من جهات كثيرة ومتعددة لإيجاد تبريرات شرعية لأمر ما.

ثالثاً: المخاطر التعاقدية

1. مخاطر عقود المشاركة: إن اختلاف نسبة الربح التي يحصل عليها البنك الإسلامي عن نسبة الخسارة التي يتحملها من نفس المشروع يعتبر مقياساً آخر للمخاطرة يجب أن يأخذه البنك الإسلامي في عين الاعتبار عند تحديد معدل العائد الذي يتوقعه من الاستثمار في المشروعات بالمشاركة؛ وتتأتى المخاطرة في مشروعات بالمشاركة، من سوء الإدارة أو بيع المشارك الآخر لحصته إلى طرف ثالث، أو من تعذر تشغيل المشروع أو فشله في إنتاج السلعة أو الخدمة المطلوبة أو من عدم القدرة على تسويق وتصريف منتجات المشروع أو فشلها.

2. مخاطر عقود المضاربة: تأتي المخاطرة في عقود المضاربة من رب العمل الذي قد لا يكون كفؤاً أو خبيراً في إدارة وتصريف منتجات المشروع، أو من المشروع نفسه أو من منتجاته، فعدم أمانة ونزاهة المضارب¹⁵ ومشكلة الابتذال الأخلاقي التي تؤدي إلى احتمال تسبب العميل في فشل المشروع وضياع التمويل الممنوح وكذا حصة البنك الإسلامي في الأرباح، "ولا يضمن العامل رأس المال"¹⁶ ينجر عنه عدم الوفاء بحقوق والتزامات البنك الإسلامي.

ويمكن أن تنتج المخاطرة من عدد من العوامل مثل:

➤ تجاوز المدة الكلية للتمويل دون إتمام الصفقة؛

➤ تلف الطباغة تحت يد المضارب؛

➤ سوء أمانة رب العمل أو نقص كفاءته وسوء إدارته المشروع؛

➤ عدم الالتزام بشروط عقد المضاربة؛

3. مخاطر عقود المربحة: تختلف طبيعة المخاطر في عقود المربحة عنها في عقود المشاركة أو المضاربة، من حيث أن مستواها واحتمال حدوثها أقل. وللمخاطرة في عقود المربحة ثلاثة أسباب، هي:

➤ السبب الأول: رفض العميل التوقيع على عقد المربحة للسلعة عندما يمتلكها البنك وقبل أن ينقلها للعميل. فيقوم البنك ببيع السلعة إلى طرف ثالث، فإذا باعها البنك بمثل ما اشتراها به انتفت المخاطرة، وسدد البنك حساباته. وأما إذا باعها بأقل مما اشتراها به، فيمكن للبنك تغطية هذه الخسارة من خلال التامين النقدي المودع لديه من قبل العميل الأمر بالشراء أو من خلال كفيله؛

➤ السبب الثاني: وجود عيب في السلعة أو في صلاحيتها، حيث يكون من حق العميل الأمر بالشراء رفض استلام السلعة، ولا يكون للبنك الحق في الحصول على تعويض منه. وفي هذه الحالة، يُمكن للبنك الرجوع إلى البائع الأصلي ورد السلعة له. وهنا تكمن المخاطرة في رفض البائع الأصلي رد السلعة وإعادة قيمتها للبنك، وهنا سوف يضطر البنك إلى بيع السلعة مع بيان عيوبها بأبخس الأثمان، ويتحمل البنك لوحده كامل قيمة الخسارة:

➤ السبب الثالث: تخلف العميل الأمر بالشراء عن التسديد أو تأخره في التسديد. حيث لا يوجد في العقود الإسلامية شرط جزائي على التأخير في السداد، كما لا يوجد مكافأة للتعجيل في الدفع قبل تاريخ الاستحقاق. ولذلك تحرص البنوك الإسلامية على وجود كفيل قادر على تغطية عجز العميل عن التسديد، إن حدث ذلك.

4. مخاطر عقود السَّلْم: وتنشأ هذه المخاطر في معظمها من السوق والتغيرات في الأسعار، وخاصة انخفاض سعر السلعة المتفق على تسليمها في الأجل والمدفوع والمحدد سعرها في العاجل. فانخفاض سعر السلعة في السوق يعني ذلك أن البنك سوف لن يكون قادراً على تحقيق أية أرباح من عقد السَّلْم كون السعر الذي دفعه عاجلاً سوف يكون أكثر من سعر بيعها عند استلامها. وهذا تكون مخاطرة البنك ليس فقط بمقدار الفرق بين سعر البيع الأقل وسعر الشراء الأعلى. وإنما أيضاً بمقدار ضياع الفرصة البديلة المتمثلة في مقدار الربح المتوقع من عقد السَّلْم. وتنشأ مخاطر عقود السَّلْم كذلك من عدم قدرة البائع على الوفاء بالتزامه، أي بتسليم السلعة المتفق عليها في عقد السلم، لأسباب خارجة عن إرادته بالنسبة لنوع السلعة وجودتها وكميتها.

5. مخاطر عقود الإستصناع: وتكمن في السلعة المتفق على تصنيعها، من حيث عدم صلاحية المنتج. وبالتالي يكون للعميل الحق بالرجوع على الصانع أو المقاول الذي هو البنك. وتكمن أيضاً المخاطرة في مدى التزام الصانع بالزمن المحدد لتسليم المنتج. وتنشأ أيضاً هذه المخاطرة عن تخلف أو تأخر المصنوع له عن تسديد باقي ثمن المنتج. وأيضاً تقلبات في أسعار المواد الأولية اللازمة للإنتاج.

6. مخاطر عقود الإيجارة: وتنشأ المخاطرة هنا عن احتمال تلف أو تقادم أو انخفاض قيمة الأصل، التي لا يستطيع البنك تحويلها إلى المستأجر¹⁷. كما تنشأ عن تخلف المستأجر عن تسديد باقي أقساط الأصل أو رفض المستأجر تملك الأصل بعد انتهاء عقد الإيجارة، وبالتالي إعادته إلى البنك الذي يجب عليه أن يبيعه في أقرب وقت ممكن. تنفيذاً لتعليمات السلطة النقدية التي تمنع البنوك من إبقاء ملكية الأصول والأعيان لدى البنوك إلا لغايات تمويلية.

7. مخاطر الصكوك الإسلامية: وتشمل:

➤ مخاطر أصول الصكوك: وتتعلق بموجودات الصكوك من استثمارات مختلفة، وعوائدها نتيجة للمتاجرة ومخاطر سعر الصرف؛ ولعل من سبل الوقاية من هذا النوع من المخاطر وجود ضمان من طرف ثالث خارج من عقد المضاربة وليس جزءاً منه. وهذا الضمان ليس كفالة عن ديون بل هو تعهد بتقديم هبة تعادل القيمة الاسمية للأصول في حال تعرضها للهلاك أو سوء الإدارة، وذلك وفقاً لقرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي (القرار رقم 05 في الدورة الرابعة، الفقرة 09، 1408 هـ-1988 م)

➤ مخاطر إدارة الصكوك: من حيث سوء الإدارة والتقصير، ولعل من وسائل الوقاية من هذه المخاطر تعيين أمين للاستثمار يكون مؤسسة مالية معتمدة، وهو طرف مستقل عن الإدارة ولكنه يراقب ويشرف على أعمالها ويعتبر الأمين شرعاً من قبيل العدل.

الفرع الرابع: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

أولاً: مفهوم إدارة المخاطر

هناك العديد من التعريفات لإدارة المخاطر نذكر أهمها فيما يلي:

1. إدارة المخاطر عبارة عن "منهج أو مدخل علمي للتعامل مع المخاطر البحتة عن طريق توقع الخسائر العارضة المحتملة وتصميم وتنفيذ إجراءات من شأنها أن تقلل إمكانية حدوث الخسارة أو الأثر المالي للخسائر التي تقع إلى الحد الأدنى"¹⁸.

2. يقصد بإدارة المخاطر: "تنظيم متكامل يهدف لمجابهة المخاطر بأفضل الوسائل وأقل التكاليف وذلك عن طريق إكتشافه وتحليله وقياسه وتحديد وسائل مجابهته مع إختيار أنسبها لتحقيق الهدف المطلوب"¹⁹.

ثانياً: متطلبات إدارة المخاطر بالبنوك الإسلامية: إن إدارة المخاطر لكل مؤسسة مالية مهما كانت طبيعتها تتطلب العناصر الرئيسية التالية:

1. رقابة فاعلة من قبل مجلس الإدارة العليا²⁰: ويجب على عليه اعتماد أهداف واستراتيجيات وسياسات وإجراءات تتناسب مع الوضع المالي للمؤسسة، وطبيعة المخاطر التي تواجهها.
2. كفاية السياسات والحدود: على مجلس الإدارة والإدارة العليا العمل على ضرورة أن تتناسب سياسة إدارة المخاطر مع المخاطر التي تنشأ في البنك، كذلك ضرورة إتباع إجراءات سليمة لتنفيذ كافة عناصر إدارة المخاطر بما في ذلك تحديد المخاطر، وقياسها، وتخفيفها، ومراقبتها والإبلاغ عنها والتحكم فيها.
3. كفاية رقابة المخاطر وأنظمة المعلومات: إن الرقابة الفعالة لمخاطر البنك تستوجب معرفة وقياس كافة المخاطر ذات التأثير المادي الكبير وبالتالي فإن رقابة المخاطر تستلزم ضرورة توفر نظام معلوماتي قادر على تزويد الإدارة العليا ومجلس الإدارة بالتقارير اللازمة وفي الوقت المناسب حول أوضاع البنك المالية، أدائه... وغيرها من المعلومات المتصلة بنشاط البنك كترديد إدارته بتقارير حول قائمة القروض المستحقة ووضع الميزانية والأرباح والخسائر.
4. كفاية أنظمة الضبط: إن لأنظمة الضبط في البنك دور حاسم في ضمان حسن سير أعماله على وجه العموم وفي إدارة المخاطر على وجه الخصوص. إذ تعمل أنظمة الضبط على توفير تقارير مالية مهمة ذات مصداقية عالية تساعد على الالتزام بالأنظمة والقوانين مما يساهم في حماية موجودات البنك ونظراً لأهمية الضبط في نشاطه يجب إعطاء أهمية كبيرة لتقارير مدقق الحسابات الداخلي والخارجي²¹، حيث أصبح التدقيق الداخلي مصدراً استشارياً وتوجيهياً يساعد في تحمل مسؤوليات إدارة المخاطر وتقليل المخاطر إلى حدود مقبولة.

ثالثاً: آليات وأدوات إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

1. آليات إدارة المخاطر: وأهمها²²:

- الإدارة السليمة للمخاطر على ضوء المعايير الدولية: بما أن البنوك الإسلامية تخضع لمعايير بازل الأولى والثانية فإنه على إدارتها أن تعمل على تحقيق أكبر قدر من التوافق بين المعايير الإسلامية والمتطلبات الدولية في قياس وإدارة المخاطر بأنواعها المختلفة.
- التكتل والإندماج: فعلى البنوك الإسلامية صغيرة الحجم رفع حجم رؤوس أموالها أو أن تبحث في إمكانات الإندماج مع غيرها، وذلك حتى تتمكن من تنوع أنشطتها وزيادة كفاءتها التشغيلية.
- التأكيد على مبدأ الإفصاح والمحاسبة في العقود مع العملاء: لكي تتمكن البنوك الإسلامية من الحصول على نصيبها من الأرباح أو التأكد من أن خسائر عقود المشاركة والمضاربة ليست ناشئة عن تعدد أو سوء إدارة من قبل العملاء، لا بد أن تتضمن هذه العقود مبادئ الإفصاح المحاسبي والشفافية. كما ويفضل أن تخضع العمليات المحاسبية لطرف ثالث يعينه البنك للتأكد من سلامة الإجراءات الإدارية والإنتاجية التي يقوم بها العملاء بموجب تلك العقود.
- الإستثمار في مجال الأبحاث والتطوير: لا بد من الاستناد إلى الأبحاث بهدف تطوير سلع مصرفية جديدة تواكب المتطلبات المعاصرة ولا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية وذلك نظراً لمحدودية الأدوات البنكية الإسلامية. وكذلك لا بد من تطوير أدوات مواجهة المخاطر دون الإخلال بشرعية هذه الأدوات.

2. أدوات إدارة المخاطر: لعل من أهمها²³:

- الإلزام بالوعد: فقد أصدر المجمع الفقهي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي قراراً مفاده أن الإلزام بالوعد في المرابحة ليس إلزاماً بالشراء ولكنه التزام بالتعويض عن الضرر الذي لحق بالموعد نتيجة عدم الوفاء بالوعد. وهذا يعني تعويض البنك عن الخسارة، إن حدثت، عن بيع السلعة الموعودة إلى طرف ثالث بأقل من ثمن شرائها.
- غرامات التأخير: عمدت البنوك الإسلامية إلى أن يأخذ البنك الإسلامي احتمال التأخير في التسديد من خلال زيادة الربح بما يقابل المطل (التأخير). ولكن هذا أدى إلى زيادة كلفة التمويل على العملاء وجعل التمويل الإسلامي غير منافساً. الأمر الذي ترتب عليه البحث عن وسيلة ردع تمنع المماطلة ولا تقع في الربا المحرم. فجاء اجتهاد الفقهاء بما يعرف بـ (الغرامات للخيارات)، التي تعني تغريم المدين المماطل على الدفع بقدر تخلفه عن السداد في الأجل. وحتى تخرج هذه الغرامة من الربا المحرم، لا تعتبر الغرامة إيراداً للبنك وإنما تصرف في أوجه الخير.
- وعد البيع في عقد الإيجارة: جاء الاجتهاد المعاصر بصيغة عقد الإيجار مع الوعد بالبيع، الذي يتضمن إيرادات إيجارية للبنك خلال مدة عقد الإيجار، تؤول ملكية محل الإيجار للعميل في نهاية العقد بثمن رمزي، وبحيث تمثل مجموع الإيرادات الإيجارية قيمة محل الإيجار

وتكلفة التمويل، أي مقدار ربح البنك من هذه العملية. ولكن تبقى مسألة مدى كفاية عوائد هذا النوع من التمويل. فعقد الإيجارة المنتهية بالتملك من العقود طويلة الأمد. وحيث أن العوائد المطلوب من البنك تحقيقها للمودعين تختلف حسب ظروف السوق، فمن غير المجدي للبنك الإسلامي أن تبقى عوائده المتمثلة بالإيرادات التأجيرية ثابتة لمدة طويلة. ولمواجهة هذه المسألة، فقد أصدر المجمع الفقهي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي قراراً أجاز فيه ربط الإيجارات طويلة الأجل بمؤشر السوق مثل اللابور (LIBOR) وهو سعر الفائدة بين البنوك في لندن لليلة واحدة. ويوجد في الأردن سعر مماثل مسجل رسمياً وينشر يومياً هو الجايبور (JIBOR) وهو سعر الفائدة بين البنوك الأردنية في عمان لليلة واحدة.

➤ **التنضيق الحكومي:** يجب على البنك كشركة أن يصدر بيانات مالية، والميزانية العمومية وبيان الدخل، فهي نهاية سنته المالية، والتي يجب أن تظهر مركزه المالي وربحيته خلال السنة المالية المنتهية. ولكن الربح في بعض العقود الإسلامية لا يعرف إلا بعد سلامة رأس المال، أي لا يمكن تثبيت الربح من عقد مثل المضاربة إلا بعد نهاية العقد وتصفية أصوله. ولأن الدفاتر المحاسبية التي يعتمد عليها البنك لإظهار بياناته المالية قائمة أساساً على المبدأ المحاسبي (استمرارية الأعمال)، فلا بد من التنضيق لإثبات ربحية البنك من العقود المستمرة، والتي لا تنتهي بنهاية السنة المالية للبنك. وقد اجتهد الفقهاء المعاصرين في إجازة ما يسمى بالتنضيق الحكومي الذي يتضمن تحويل أعيان العقود إلى قيم نقدية في نهاية السنة المالية للبنك. وبناء عليه يتقرر فيها إذا سلم رأس المال ومقدار الربح وقسمة الربح حسب العقد. الأمر الذي يتيح للبنك إظهار أرباحه من كافة العقود في بياناته المالية السنوية.

➤ **تحديد المدة في المضاربة:** حتى يكون عقد المضاربة صالحاً كأساس للحسابات الاستثمارية في البنوك الإسلامية يجب أن يكون لعقد المضاربة مدة ملزمة لطرفيه. ولهذا اجتهد الفقهاء المعاصرين وأجازوا جعل العقد لازماً في مدته إذا نص عقده على ذلك، وفيه ليس لرب المال إنهاء العقد قبل التاريخ المحدد.

➤ **الإستصناع الموازي:** لا تستطيع البنوك الإسلامية استخدام عقود الإستصناع بصيغتها الأساسية لأنها مؤسسات مالية وليست صناعية. وحتى يكون الإستصناع قابلاً للاستخدام في البنوك الإسلامية، لزم تصميمه بحيث ينحصر عمل البنك في على المخاطر الانتقائية. فجاء عقد الإستصناع الموازي الذي يتيح للبنك أن يكون صانعاً في العقد الأول ومستصنعاً في العقد الثاني، ويكون الثمن فيه مؤجلاً. فيتحقق التمويل للعميل الأول ويتم تنفيذ العقد من العميل الثاني أي المقاول أو الصانع. وهذا ينقل البنك مخاطر التنفيذ إلى المقاول المنفذ ويقتصر عمله على الوساطة المالية.

رابعاً: الهندسة المالية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية:

1. تعريف الهندسة المالية: لقد تعددت التعريفات التي تناولت الهندسة المالية ومن هذه التعريفات نذكر ما يلي:
 - الهندسة المالية: وهي العلم الذي يُعنى بتصميم وتطوير وتطبيق عمليات وأدوات مالية مستحدثة وتقديم حلول خلاقة ومبدعة للمشكلات المالية²⁴؛
 - الهندسة المالية: هي التحول النهائي للمنتج المالي الموجود لتحسين إيراداته أو التقليل من مخاطره مما يجعل له دوراً في تغيير أوضاع السوق المالي²⁵؛
 - الهندسة المالية: هي استخدام الأدوات أو الهياكل المالية سوى رأس المال والديون المباشرة، وذلك من أجل إدارة هيكل رأس مال المنشأة ومحفظتها مخاطرها²⁶.
 - الهندسة المالية: هي فرع خاص من علم التمويل يركز على خلق أو إيجاد حلول لمشاكل إدارة المخاطر المعقدة والمشاكل المالية الأخرى وذلك باستخدام المشتقات المالية كحجر أساس في بناء إدارة المخاطر²⁷.
2. نطاق الهندسة المالية: يتحدد نطاق الهندسة المالية في ثلاث مجالات تتمثل فيما يلي:
 - المجال الأول: يتمثل في ابتكار أدوات مالية جديدة، ومثال ذلك تقديم أنواع مبتكرة من السندات أو الأسهم الممتازة والعادية، وعقود المبادلة التي تغطي احتياجات منشآت الأعمال.
 - المجال الثاني: للهندسة المالية ويتمثل في ابتكار عمليات مالية جديدة من شأنها أن تخفض تكاليف المعاملات، ومثال ذلك التسجيل على الرف والتداول الإلكتروني للأوراق المالية، وابتكار فكرة سمسار الخصم، هذا فضلاً عن الأساليب المبتكرة للاستخدام الكفء للموارد المالية.

المجال الثالث: ويتمثل في ابتكار حلول خلاقية مبدعة للمشكلات التي تواجه منشآت الأعمال. ومثال ذلك ابتكار استراتيجيات جديدة لإدارة مخاطر الاستثمار، أو أنماط جديدة لإعادة هيكلة منشآت الأعمال للتغلب على مشكلات قائمة. ومن الأمثلة على ذلك تنمية استراتيجيات دفاعية تستخدمها إدارة المنشأة في مواجهة محاولات السيطرة العدوانية من أطراف أخرى.

3. أهداف الهندسة المالية:

- خفض حجم المخاطر المالية من خلال إيجاد وتطوير مجموعة متنوعة من الأدوات المالية المستحدثة، والتي يمكن من خلال تنظيمها أو هندستها بتوليفات معينة، تحديد مراكز التعرض للمخاطر، وإدارتها بأفضل صورة ممكنة أو نقل المخاطر من وحدة اقتصادية إلى أخرى وذلك عن طريق عقود مناسبة بما يساهم في السيطرة بدقة على المخاطر المالية التي تتعرض لها المنشآت.
- إعادة هيكلة التدفقات النقدية من أجل تحقيق إدارة مالية أفضل، كاستخدام عمليات مبادلات سعر الفائدة، وذلك من أجل تحويل معدلات الفائدة المتغيرة على القروض إلى معدلات ثابتة لأغراض ضريبية أو من أجل تحقيق مقدرة أفضل على التنبؤ بالتدفقات المالية.
- تحقيق الكفاءة الاقتصادية بتخفيض تكاليف المعاملات من خلال إيجاد معاملات معينة والدخول بها، بحيث تكون هذه المعاملات كبيرة الحجم ومنخفضة التكلفة نسبياً، فتكاليف المعاملات من خلال أدوات الهندسة المالية عادة ما تكون أقل من تكاليف التعامل بالطرق التقليدية.
- تعزيز فرص تحقيق الربح من خلال إيجاد أدوات مالية جديدة يمكن استخدامها في عمليات الاستثمار و/أو التحوط و/أو المضاربة، وتكون مخاطرها أقل من سواها من الأدوات.
- تحسين سيولة الأسواق المالية بشكل عام، والمتعاملين فيها بشكل خاص وذلك من خلال إتاحة الفرصة للتعامل مع مجموعة متنوعة من الأدوات المالية التي تتميز بالسيولة المرتفعة نسبياً.

4. دور الهندسة المالية في إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية: إن الدور الذي تلعبه الهندسة المالية في إدارة المخاطر، هو دور هام جداً ويعتبر من أبرز الجوانب التي تغطيها عمليات الهندسة المالية، ويقوم هذا الدور على ركيزتين أساسيتين تتمثلان في ابتكار منتجات جديدة، وبناء نماذج مناسبة لمواجهة المخاطر التي تترتب على العمل البنكي .

• ابتكار منتجات جديدة: تمثل عملية ابتكار منتجات مالية جديدة إحدى الركيزتين الأساسيتين واللتين تقوم عليهما عملية إدارة المخاطر في إطار الهندسة المالية، حيث إن هندسة منتجات مالية جديدة لمواجهة المخاطر التي تتعرض لها الأنشطة المالية والبنكية هي العملية الأبرز والأكثر انتشاراً في إطار ما تتيحه الهندسة المالية للأسواق من أدوات لإدارة المخاطر، ولعل في المشتقات المالية والمبادلات والمستقبلات وعقود الخيارات المثال الأكثر وضوحاً في هذا الإطار، حيث إن الهندسة المالية قدمت هذه المنتجات كأداة مساعدة لتخفيض مخاطر الائتمان وأسعار الفائدة للمتعاملين في الأسواق المالية سواء أكانوا مستثمرين أفراد أم مؤسسات مالية ومصرفية أم سواها. ومن أبرز الأدوات التي هندستها الهندسة المالية كأدوات لتخفيض المخاطر المترتبة على أنشطة البنوك، ونقل المخاطر إلى أطراف أخرى سواها عمليات التوريق البنكي للقروض.

• إيجاد أساليب كمية لإدارة المخاطر: إن عملية بناء نماذج كمية لتحديد وقياس والتنبؤ بحجم التعرض لمخاطر معينة، سواء أكانت مخاطر ائتمان أو سوق أو مخاطر تشغيلية، أو سواها تعد الركيزة الأساسية الثانية للهندسة المالية في إطار ما يتعلق بدورها في إدارة المخاطر، وتقوم هذه الركيزة أساساً على الاستفادة من التقنيات والأساليب الكمية المتاحة في إطار بحوث العمليات والتحليل الإحصائي أحادي ومتعدد المتغيرات وما هو قائم من أساليب في الاقتصاد القياسي، وذلك من أجل مواجهة المخاطر التي يتم التعرض لها في إطار ممارسة العمل البنكي، عن طريق تصميم نماذج تتناسب مع طبيعة العمل البنكي وتخدم أهدافه المتعلقة بإدارة المخاطر، ومن أمثلة ذلك استخدام أسلوب القيمة المخاطر بها VaR لقياس مخاطر السوق، واستخدام نماذج الانحدار لقياس مخاطر محفظة الأوراق المالية وكذلك نظرية الأربتراج وسواها .

الفرع الخامس: تقييم إمكانية تعرض بنك قطر الإسلامي لخطر الفشل المالي وفقاً لنموذج Sherrod

أولاً: لمحة عن البنك

بنك قطر الإسلامي (البنك) هو أول بنك إسلامي في قطر، حيث بدأ عمله عام 1982 ولا يزال إلى الآن أكبر المؤسسات البنكية الإسلامية في الدولة، حيث يستحوذ حالياً على نسبة 42% من قطاع الصيرفة الإسلامية في البلاد، وحصه حوالي 12% من إجمالي السوق البنكية. وفي نهاية مارس

2017، بلغ إجمالي حقوق المساهمين في البنك 13.67 مليار ريال قطري (3.76 مليار دولار أمريكي)، ووصل إجمالي الأصول إلى 143.3 مليار ريال قطري (39.4 مليار دولار أمريكي).

يقدم البنك خدماته في السوق المحلية من خلال شبكة فروع عصرية منتشرة في مختلف أنحاء قطر، كما تتيح في الفروع الأساسية مراكز متخصصة تضم مدراء علاقات متمرسين في تقديم خدمات لشرائح محددة من العملاء: مراكز الخدمات البنكية الخاصة، مراكز خدمات التميز، مراكز الشركات الصغيرة والمتوسطة، إلى جانب المراكز الخاصة بالسيدات. وعلاوة على امتلاكه لشبكة فروع متميزة، عمل البنك على تسريع وتيرة الاستثمار في القنوات الالكترونية من خلال توفير خدمات متعددة لأجهزة الصراف الآلي والايدياع النقدي، الخدمات البنكية عبر الانترنت، تطبيق جوال البنك، بالإضافة إلى مركز اتصال حائز على عدة جوائز.

يتبنى البنك إستراتيجية نمو تهدف لتعزيز مكانته ودوره كبنك إسلامي رائد يتمتع بعلاقات قوية مع عملائه، وشراكات مهمة مع المجتمعات المحلية. وتتماشى الإستراتيجية التي يتبناها البنك بشكل وثيق مع رؤية قطر الوطنية 2030، ومع التزام الحكومة في الاستثمار في البنية التحتية للبلاد وتنويع الاقتصاد وتطوير قطاع خاص قوي. ويُعد البنك مجموعة مالية مستقرة تغطي خدماتها جميع شرائح الأسواق المالية بما في ذلك الأفراد والمؤسسات الحكومية والشركات الكبيرة والشركات الصغيرة والمتوسطة، وتوفر حلولاً بنكية مبتكرة متوافقة مع الشريعة الإسلامية. وانطلاقاً من التزامه بالاستمرار في زيادة القيمة المضافة المقدمة لعملائه والمساهمين والمجتمع القطري، سيواصل البنك تركيزه على الكفاءة وعلى تلبية احتياجات العملاء والارتقاء إلى مستوى توقعات جميع الأطراف المعنية.

ثانياً: تعريف الفشل المالي ومظاهره

1. تعريف الفشل المالي: يعرف بأنه 28 "إخفاق المنشأة في الوصول إلى تنبؤات موثوقة نتيجة إستعمال كلا من النماذج المتطورة التي تعتمد على المؤشرات المالية والتدفقات النقدية".

كما يعرف بأنه: "عدم قدرة المنشأة على تسديد التزاماتها المستحقة في مواعيدها المقررة"²⁹.

2. مظهره: تتمثل مظاهر المالي في ما يلي³⁰:

- الإختلال في الهيكل المالي للمنشأة؛
- تدنى الربحية وتدهورها لفترات متتالية؛
- عدم قدرة بعض المنشآت على مسايرة التطور التقني وإتباع الوسائل التقليدية في إنجاز مهامها؛
- ضعف الكفاءة المالية والادارية في إدارة أنشطة المنشأة وعدم ملاءمة الهيكل التنظيمي؛
- إخفاق المنشأة في التعرف على الأنشطة المربحة، والتأخير في دفع المستحقات؛
- انخفاض المبيعات وتزايد المنافسة من المنتجات المستوردة أو المنتجة محلياً ؛
- عدم دقة السياسات المحاسبية المتبعة، مما يستدعى اقتطاع احتياطيات كبيرة لمواجهة الخسائر؛
- التأخير في إعداد الحسابات الختامية وضعف الإفصاح.

ثالثاً: حساب مؤشرات تقييم الأداء المالي لبنك قطر الإسلامي

1. تطور حجم الأصول وحجم الودائع

الجدول رقم 01: حجم الأصول وحجم الودائع لبنك قطر الإسلامي خلال الفترة (2008-2015) الوحدة: مليون ريال قطري

السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
حجم الأصول	33.543,15	39.272,70	51.877,18	58.274,88	73.192,06	77.354,24	96.106,46	127.323,9
حجم الودائع	16.592	20.361	27.853	30.370	43.147	50.363	66.605	91.505

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك قطر الإسلامي للسنوات من 2008 إلى غاية 2015 شهد حجم الأصول لبنك قطر الإسلامي³¹ تزايد خلال الفترة المدروسة 2008-2015 اذ ارتفع حجم الأصول من 33.543,15 مليون ريال قطري سنة 2008 إلى 127.323,98 مليون ريال قطري سنة 2015 بمعدل زيادة قدره 279,58%؛ في حين فان حجم الودائع أيضا ظل يتزايد خلال الفترة نفسها حيث انتقل من 16.592 مليون ريال قطري في سنة 2008 إلى 91.505 مليون ريال سنة 2015 بمعدل تزايد قدره 451,5%.

2. معدل العائد على حقوق الملكية (ROE):

الجدول رقم 02: العائد على حقوق الملكية بينك قطر الإسلامي خلال الفترة (2015-2008)

السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
العائد على حقوق الملكية%	29.30	20.04	20.25	9.46	8.62	9.69	11.77	11.82

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك قطر الإسلامي للسنوات من 2008 إلى غاية 2015 من خلال النتائج المحصل عليها نسجل تذبذبات على مستوى العائد على حقوق الملكية، حيث كان سنة 2008 نسبة 29.3% حيث سجلت هذه السنة أعلى قيمة للعائد وانخفض سنة 2009 إلى 20.04% ليرتفع قليلاً سنة 2010 إلى 20.25%، ثم يعاود الانخفاض خلال السنوات 2011 و2012 و2013 على التوالي ليصل إلى 9.46 و8.62 و9.69% على التوالي ويعود سبب ذلك إلى تسجيل انخفاض على مستوى النتيجة الصافية أي أنها لم تغطي حقوق الملكية وذلك مقارنة بباقي السنوات حيث بلغت النتيجة الصافية سنة 2011 1.215,863 مليون ريال قطري وسنة 2012 قيمة 1.125,691 مليون ريال قطري وفي سنة 2013 بلغت 1.325,603 مليون ريال قطري، أما بالنسبة للعائد سنني 2014 و2015 فقد سجل ارتفاعاً إلى 11.77 و11.82% وبالتالي سوف ينعكس إيجاباً على مستوى الأرباح الموزعة على المساهمين خلال السنوات 2008 إلى 2010 وسنني 2014 و2015 مقارنة بباقي السنوات لأن هناك علاقة طردية بين مستوى ارتفاعه وبين مستوى توزيع الأرباح على المساهمين.

3. معدل العائد على الأصول (ROA):

الجدول رقم 03: معدل العائد على الأصول بينك قطر الإسلامي خلال الفترة (2015-2008)

السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
العائد على الأصول %	6.24	4.6	3.53	2.08	1.53	1.71	1.73	1.6

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك قطر الإسلامي للسنوات من 2008 إلى غاية 2015

من خلال النتائج المحصل عليها التي تمثل العائد على الأصول لبنك قطر الإسلامي نلاحظ تسجيل أدنى قيمة 1.53 سنة 2012 ويرجع سبب ذلك إلى انخفاض على مستوى النتيجة الصافية أما باقي السنوات الأخرى ونقصد بذلك سنة 2008 التي سجلت أعلى قيمة للمعدل قدرت 6.24% لتتخفف سنة 2009 إلى قيمة 4.6%. وتستمر في الانخفاض خلال سنوات 2010 و2011 و2012 لتصل إلى 3.53 و2.08 و1.53% على التوالي. ثم ترتفع سنني 2012 و2013 إلى 1.71 و1.73% على التوالي لتعاود الانخفاض سنة 2015 إلى قيمة 1.6%. نلاحظ تحسن في هذا المعدل خلال السنوات 2008 و2009 و2010 الأمر الذي يعكس كفاءة البنك في توظيف أصوله من أجل تحقيق مستوى معين من الربحية خلال هذه السنوات .

4. هامش الربح (PM):

الجدول رقم 04: هامش الربح بينك قطر الإسلامي خلال الفترة (2015-2008)

السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
هامش الربح%	82.26	75.15	80.38	45.34	36.25	42.16	45.92	45.03

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك قطر الإسلامي للسنوات من 2008 إلى غاية 2015

نلاحظ تسجيل تذبذبات على مستوى مؤشر هامش الربح حيث سجلنا بدورنا أعلى قيمة له سنة 2008 حوالي 82.26% الأمر الذي يعكس قدرة البنك على تخفيض والسيطرة على مصاريفه وضرائبه خلال هاته السنة، لتتخفف سنة 2009 إلى 75.15% في حين ارتفعت بدورها سنة 2010 إلى 80.38% وشهدت انخفاضاً من سنة 2011 إلى غاية 2015 إلى قيمة 45.34% و36.25% و42.16% و45.92% و45.03% على التوالي، بحيث سجلت سنة 2012 أدنى قيمة

5. منفعة الأصول (AU):

الجدول رقم 05: منفعة الأصول بينك قطر الإسلامي خلال الفترة (2008-2015)

السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
منفعة الأصول %	7.6	6.11	4.39	4.6	4.24	4.06	3.78	3.54

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك قطر الإسلامي للسنوات من 2008 إلى غاية 2015 نلاحظ أن منفعة أصول بنك قطر الإسلامي تشهد تذبذب مستمر عبر السنوات حيث سجلت أعلى قيمة لها سنة 2008 لتصل إلى 7.6 % وبعدها سنة 2009 تصل إلى 6.11 % . في حين تشهد انخفاضاً في باقي السنوات وسجلت أدنى قيمة لها سنة 2015 بقيمة 3.54 % وهو مؤشر قوي على عدم قدرة أصول البنك على تحقيق الإيرادات في هاته السنة على عكس سنة 2008.

6. معدل الرفع المالي (مضاعف حق الملكية) EM:

الجدول رقم 06: معدل الرفع المالي بينك قطر الإسلامي خلال الفترة (2008-2015)

السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
معدل الرفع المالي	4.7	4.36	5.73	4.53	5.6	5.65	6.78	7.41

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك قطر الإسلامي للسنوات من 2008 إلى غاية 2015 تشير النتائج المحصل عليها والمبينة إلى تسجيل ارتفاع تدريجي على مستوى معدل الرفع المالي لبنك قطر الإسلامي خلال السنوات من 2011 إلى غاية 2015 . أما في سنة 2009 فقد سجل 4.7 لينخفض سنة 2009 إلى 4.36 و يرجع ليرتفع سنة 2010 إلى قيمة 5.73 . وهو ما يفسر إعتماده على التمويل بالديون على حساب الأموال الخاصة خلال الفترة من 2011 إلى 2015 وبالتحديد سنة 2015 التي سجلت أعلى قيمة له على عكس سنة 2009 والتي سجلت أدنى قيمة له .

رابعاً: قياس إمكانية تعرض بنك قطر الإسلامي للفشل المالي وفقاً لنموذج Sherrod

يعتبر هذا النموذج امتداداً لجهود مجموعة الباحثين الذين سبقوه في هذا الميدان لكن ميزة هذا النموذج تتمثل في أنه أوجد نوعاً من العلاقة بين درجة المخاطرة للقروض من جهة، وتحدد نوعية من جهة ثانية، وذلك كأساس لتسعير القروض ومن ثم تقويم نوعية أو جودة محفظة لأوراق القروض في البنك، فهذا النموذج يستخدم لمعرفة مخاطر الائتمان في البنوك عند منح القروض للمؤسسات والتنبؤ بالفشل المالي. إن المؤشر (Z) يسير في اتجاه عكسي لاتجاه المخاطرة، بمعنى ارتفاع قيمة هذا المؤشر يدل على انخفاض درجة المخاطرة المتصلة بالقروض. إن النماذج الكمية السابقة تصلح لاتخاذ قرارات الإقراض قصيرة الأجل، بينما هناك نموذج الذي يبني على مؤشرات ذات طبيعة نوعية (Qualitative) والذي يصلح لاتخاذ قرارات لإقراض طويلة الأجل.

$$Z = 17X1 + 9X2 + 3,5X3 + 20X4 + 1,2X5 + 0,1X6$$

حيث أن:

Z: مؤشر الإفلاس؛

X1: رأس المال العامل إلى مجموع الأصول؛

X2: الأصول النقدية إلى مجموع الأصول؛

X3: مجموع حقوق المساهمين إلى مجموع الأصول؛

X4: الأرباح قبل الفوائد والضرائب إلى مجموع الأصول؛

X5: مجموع الأصول إلى مجموع المطلوبات؛

X6: مجموع حقوق المساهمين إلى الأصول الثابتة الملموسة.

من خلال النموذج السابق نجد:

$$-Z_{2008} = 17 \left(\frac{349.96}{1549.31} \right) + 9 \left(\frac{268.347}{1549.316} \right) + 3,5 \left(\frac{137.150}{1549.316} \right) + 20 \left(\frac{46.899}{1549.316} \right) + 1,2 \left(\frac{1549.316}{792.264} \right) + 0,1 \left(\frac{137.150}{64.749} \right)$$

$$Z_{2008}=8.85$$

$$-Z_{2009} = 17 \left(\frac{557.896}{2431.858} \right) + 9 \left(\frac{379.99}{2431.858} \right) + 3,5 \left(\frac{191.329}{2431.858} \right) + 20 \left(\frac{72.880}{2431.858} \right) + 1,2 \left(\frac{2431.858}{1133.307} \right) + 0,1 \left(\frac{191.329}{73.462} \right)$$

$$Z_{2009}=09$$

$$-Z_{2010} = 17 \left(\frac{472.144}{3051.892} \right) + 9 \left(\frac{238.229}{3051.892} \right) + 3,5 \left(\frac{245.686}{3051.892} \right) + 20 \left(\frac{90.736}{3051.892} \right) + 1,2 \left(\frac{3051.882}{1137.944} \right) + 0,1 \left(\frac{245.686}{104.794} \right)$$

$$Z_{2010}=7.56$$

$$-Z_{2011} = 17 \left(\frac{519.441}{3822.733} \right) + 9 \left(\frac{333.773}{3822.733} \right) + 3,5 \left(\frac{375.137}{3822.733} \right) + 20 \left(\frac{172.001}{3822.733} \right) + 1,2 \left(\frac{3822.733}{1416.237} \right) + 0,1 \left(\frac{375.137}{151.572} \right)$$

$$Z_{2011}=08$$

$$-Z_{2012} = 17 \left(\frac{1075.21}{5589.782} \right) + 9 \left(\frac{1110.662}{5589.782} \right) + 3,5 \left(\frac{479.122}{5589.782} \right) + 20 \left(\frac{198.325}{5589.782} \right) + 1,2 \left(\frac{5589.782}{2010.817} \right) + 0,1 \left(\frac{479.122}{208.482} \right)$$

$$Z_{2012}=9.6$$

$$-Z_{2013} = 17 \left(\frac{1471.910}{7028.788} \right) + 9 \left(\frac{1696.161}{7028.788} \right) + 3,5 \left(\frac{587.883}{7028.788} \right) + 20 \left(\frac{222.222}{7028.788} \right) + 1,2 \left(\frac{7028.788}{2491.483} \right) + 0,1 \left(\frac{587.883}{299.838} \right)$$

$$Z_{2013}=10.22$$

$$-Z_{2014} = 17 \left(\frac{1567.97}{8682.601} \right) + 9 \left(\frac{2049.223}{8682.601} \right) + 3,5 \left(\frac{698.544}{8682.601} \right) + 20 \left(\frac{285.761}{8682.601} \right) + 1,2 \left(\frac{8682.601}{3093.278} \right) + 0,1 \left(\frac{698.544}{413.545} \right)$$

$$Z_{2014}=9.67$$

$$-Z_{2015} = 17 \left(\frac{765.93}{12454.192} \right) + 9 \left(\frac{2840.939}{12454.192} \right) + 3,5 \left(\frac{831.830}{12454.192} \right) + 20 \left(\frac{332.717}{12454.192} \right) + 1,2 \left(\frac{12454.192}{4123.481} \right) + 0,1 \left(\frac{831.830}{602.337} \right)$$


$$Z_{2015}=7.87$$

الجدول رقم 07: قيمة المؤشر Z ببنك قطر الإسلامي خلال الفترة (2008-2015)

السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
قيمة Z	11.26	12.09	10.68	9.96	10.15	7.86	8.96	9.91

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك قطر الإسلامي للسنوات من 2008 إلى غاية 2015 .

الشكل رقم 01: تغيرات قيمة المؤشر Z



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على النتائج السابقة

نلاحظ أن نتيجة التقييم لإمكانية وقوع البنك في الفشل المالي وفقاً لنموذج Sherrod حيث أعطى نتيجة 11.26 لسنة 2008 و 12.09 لسنة 2009 أما السنوات 2010 و 2011 على التوالي كانت النتيجة 10.68 و 9.96 لتكون سنة 2012 و 2013 و 2014 على التوالي 10.15 و 7.86 و 8.96 لترتفع سنة 2015 إلى 9.91 حيث يلاحظ قيمة Z تقع ضمن الفئة الثالثة أي أن $Z \geq 5$ وهذا يعني أن القروض التي يقوم بمنحها هي قروض متوسطة المخاطرة، أي أن أصحاب القروض سوف يتأخرون في التسديد عند الموعد المحدد، أي أن البنك لن يكون بمأمن إذا لم يتحوط بشكل جيد من المخاطر المحيطة بهذه القروض الممنوحة وتكوين مخصص مناسب للقروض المشكوك فيها، وهذا يشير إلى صعوبة التنبؤ بمخاطر الإفلاس وذلك خلال سنوات الدراسة أي من 2008 إلى 2015.

الخاتمة:

حاولنا من خلال هذه الدراسة معرفة طبيعة المخاطر التي تتعرض لها البنوك الإسلامية والآليات والأدوات التي يمن أن تتبعها لمواجهة مثل هذه المخاطر وفي الأخير توصلنا لمجموعة من النتائج نذكر أهمها فيما يلي :

1. تعد البنوك الإسلامية بمثابة مؤسسات مالية تزاوّل النشاط البنكي والاستثماري في ظل تعاليم الإسلام، وفي حدود نطاق الضوابط الشرعية الإسلامية؛
2. توجد أربعة عوامل تساهم في نجاح البنوك الإسلامية، تتمثل أساساً في العامل الشرعي، والعامل البنكي، والعامل الاقتصادي، والعامل الاجتماعي، واعتبر العامل الشرعي أهم ما يميز المصرفية الإسلامية، لأنه يتعلق بتحقيق البنوك الإسلامية لما تنفرد به، حيث أن العقبة الأساسية التي تواجه البنوك الإسلامية اليوم هي مشكلة تراجع السلامة الشرعية في نظر المتعاملين عن بعض تعاملاتها وانحراف في التطبيق عن الجانب النظري الذي أسست عليه المصرفية الإسلامية، وهنا يبرز الدور الحيوي الذي يجب أن تلعبه هيئات الرقابة الشرعية في تحقيق معيار السلامة الشرعية ومن ثم المساهمة في نجاح البنوك الإسلامية؛
3. المخاطرة هي إضافةً لاحتمال تذبذب العوائد وتعرض البنك لخسائر غير متوقعة، قيام البنك الإسلامي بتمويل أو الاستثمار في مشروعات تحتل عدم احترامها للضوابط والمعايير الشرعية؛
4. تعتبر المخاطرة عنصراً ملازماً للعمل المالي والبنكي، وهي تشمل على أنواع متنوعة من المخاطر تتناسب مع طبيعة العمل البنكي وتشكل انعكاساً للبيئة التي يعمل بها بكافة أبعادها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية؛
5. إدارة المخاطر عبارة عن منهج أو مدخل علمي للتعامل مع المخاطر البحتة عن طريق توقع الخسائر العارضة المحتملة وتصميم وتنفيذ إجراءات من شأنها أن تقلل إمكانية حدوث الخسارة أو الأثر المالي للخسائر التي تقع إلى الحد الأدنى؛
6. إن هذه المخاطر بكافة أشكالها ستؤثر بكل تأكيد على أداء البنك وربحيته ونتائج أعماله، وربما استمراريته ووجوده؛
7. يتوجب على البنوك أن تكون لديها الخبرة والدراية الكافية للتعامل مع هذه المخاطر، ابتداءً من فهم طبيعتها والعوامل التي يمكن أن تؤدي لنشئها والمصادر المحتملة لها وصولاً إلى الإجراءات الواجب اتخاذها للتعامل مع هذه المخاطر؛
8. إن الدور الذي تلعبه الهندسة المالية في إدارة المخاطر، هو دور هام جداً ويعتبر من أبرز الجوانب التي تغطيها عمليات الهندسة المالية، ويقوم هذا الدور على ركيزتين أساسيتين تتمثلان في ابتكار منتجات جديدة، وبناء نماذج مناسبة لمواجهة المخاطر التي تترتب على العمل؛
9. بالنسبة لحجم الأصول فبنك قطر الإسلامي لم يتأثر حجم أصوله بالأزمة المالية العالمية حيث شهدت ارتفاعاً بمعدلات خلال فترة الدراسة؛
10. بالنسبة لحجم الودائع فلم يتأثر حيث شهدت ارتفاعاً بمعدلات خلال نفس الفترة 2008-2015؛
11. نلاحظ أن نتيجة التقييم لإمكانية وقوع بنك قطر الإسلامي في الفشل المالي وفقاً لنموذج Sherrod أعطى قيمة Z ضمن الفئة الثالثة أي أن $Z \geq 5$ وهذا يعني أن القروض التي يقوم بمنحها هي قروض متوسطة المخاطرة، أي أن أصحاب القروض سوف يتأخرون في التسديد عند الموعد المحدد، أي أن البنك لن يكون بمأمن إذا لم يتحوط بشكل جيد من المخاطر المحيطة بهذه القروض الممنوحة، وهذا يشير إلى صعوبة التنبؤ بمخاطر الإفلاس وذلك خلال سنوات الدراسة أي من 2008 إلى 2015.

- 1 محمد محمود العجلوني: البنوك الإسلامية، أحكامها، مبادئها، تطبيقاتها المصرفية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط1، عمان، الأردن، 2008، ص:109.
- 2 محمود عبد الكريم أحمد أرشيد: الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، دار النفاثس، ط1، عمان، الأردن، 2001، ص:13.
- 3 محسن أحمد الخضيري: البنوك الإسلامية، إيتراك للنشر والتوزيع، ط3، القاهرة، 1999، ص:17.
- 4 عائشة الشرقاوي المالقي: البنوك الإسلامية، التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق، المركز الثقافي العربي، ط1، الدار البيضاء، المغرب، 2000، ص:26.
- 5 فادي محمد الرفاعي: المصارف الإسلامية، منشورات الحلبي الحقوقية، ط4، بيروت، لبنان، 2004، ص. ص: 25، 29.
- 6 فليح حسين خلف: البنوك الإسلامية، عالم الكتب الحديث، الأردن، 2006، ص. ص: 9493.
- 7 القرآن الكريم، سورة التوبة، آية 34.
- 8 عيسى ضيف الله المنصور: نظرية الأرباح في المصارف الإسلامية، دار النفاثس، الأردن، 2007، ص:143.
- 9 رواه أبو داود عن أبي هريرة، باب بيع الغرر، 254/3، والبيهقي عن ابن عمر 302/5، والدارقطني عن ابن عباس 15/3.
- 10 بن إبراهيم الغالي: تحليل الربحية التجارية لاتخاذ القرارات الاستثمارية في البنوك الإسلامية، دار صفاء للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2016، ص- ص: 75-77.
- 11 Vaughan, Emmett J., and Vaughan, Therese. " Fundamentals of Risk and Insurance ". john Willey & Sons 1999, p7.
- 12 سامي السويلم: صناعة الهندسة المالية نظرات في المنهج الإسلامي، مركز البحوث شركة الراجحي المصرفية للاستثمار، جدة، السعودية، ديسمبر 2000، ص:05.
- 13 عطية السيد السيد فياض: التحديات الداخلية للمصارف الإسلامية وأثرها في تعويق الاستثماري والتنموي، دار الكلمة للنشر والتوزيع، ط 1، مصر، 2002، ص:33.
- 14 فؤاد السرطاري: التمويل الإسلامي ودور القطاع الخاص، دار المسيرة، ط1، عمان، الأردن، 1999، ص:90.
- 15 صادق راشد الشمري: أساسيات الصناعة المصرفية الإسلامية، أنشطتها التطلعات المستقبلية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص:136.
- 16 عبد المطلب عبد الرزاق حمدان: المضاربة كما تجرّبها المصارف الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2005، ص-ص:115-116.
- 17 خالد أمين عبد الله وحسن سعيد سعيفان: العمليات المصرفية الإسلامية الطرق المحاسبية الحديثة، دار وائل للنشر والتوزيع، ط1، عمان الأردن، 2008، ص:214.
- 18 أشرف محمد دوايه: "إدارة مخاطر الصكوك الإسلامية"، بحث مقدم للملتقى الثالث حول: "إستراتيجية إدارة المخاطر في المؤسسات: الآفاق والتحديات"، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة حسنية بن بوعلى بالشلف، الجزائر، يومي 25-26 نوفمبر 2008م، ص:9.
- 19 عادل محمد رزق: الاستثمارات في البنوك والمؤسسات المالية من منظور إداري ومحاسبي، دار طيبة، مصر، 2004، ص:87.
- 20 الكراسنة إبراهيم: "أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر"، صندوق النقدي العربي، معهد السياسات الاقتصادية، أبو ظبي، مارس 2006، ص:44.
- 21 المرجع نفسه، ص- ص:45-46.
- 22 العيادي أحمد: "المتأخرات في المصارف الإسلامية وكيفية معالجتها"، ورقة عمل مقدمة إلى الملتقى السنوي السابع حول إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، للأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، الأردن، من 25 إلى 27 سبتمبر 2004.
- 23 محمد علي القري: "الإبداعات في عمليات وصيغ التمويل الإسلامي وانعكاسات ذلك على صورة مخاطرها"، ورقة عمل مقدمة إلى الملتقى السنوي السابع للأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية حول إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، 25-27/9/2004، عمان، الأردن.
- 24 منير إبراهيم هندي: الفكر الحديث في إدارة المخاطر (الهندسة المالية باستخدام التوريق والمشتقات)، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2006، ص 14.
- 25 هاشم فوزي دباس العيادي: الهندسة المالية وأدواتها بالتركيز على استراتيجيات الخيارات المالية، الوراق للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2008، ص:22.
- 26 Tim Koller, Marc Goedhart, David Wessels, (2010). Valuation: **Measuring and Managing the Value of Companies**. Fifth edition, John Wiley & Sons Inc, Hoboken, New Jersey. P32.
- 27 Robert W. Kolb and James A. Overdahl, (2003). **Financial Derivatives**, Third edition, John Wiley & Sons Inc, Hoboken, New Jersey. P 34.
- 28 Sori, Z. M., Karbhari Y., **Bankruptcy Prediction during the Time crisis: evidence from Malaysian Listed Industrial Companies**, Social Science Research Network, Malaysian, 2004, P.3.
- 29 قاسم محسن الحبيطي: استخدام نماذج التحليل المالي في اختبار فرض الاستمرار المحاسبي للمنشآت الطالبة الاقتراض من المصارف، مجلة تنمية الرافدين، المجلد 23، العدد 64، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل، 2001، ص:221.
- 30 محمد مجيد سليم: استخدام المدخل الرياضي في تحليل مسببات تعثر شركات الوساطة المالية الأردنية، مجلة آفاق جديدة للدراسات التجارية، المجلد 21، العدد 2-1، كلية التجارة، جامعة المنوفية، 2009، ص:155.
- 31 التقارير المالية السنوية، بنك قطر الإسلامي، من سنة 2008 إلى غاية 2015.